

4681 - كيفية تقدم الإمام أو المأمومين في الصلاة إذا دخل ثالث -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول اه يوجد اثنان اه في صلاة العصر يصليان جماعة. فجاءهم فرد ثالث بعد دخولهما في الصلاة قدم الامام لانه لا يوجد مكان بالخلف حتى يرجع احد المأمومين او احد الرجلين فهل يجوز للامام ان يتقدم خاصة - 00:00:00

لاننا نعلم من الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه بان يتأخر واحد من الشخصين ولا يتقدم الامام ان كان الامام في محل يوشه ان يصلى فيه ويتأخرا 00:00:20 -

واذا كان الامام في محل لا يمكنهما التأخير فيه تقدم هو ولا حرج. بحسب الحال لا بأس المهم اه وجود الساعة في المكان فان كانت الساعة غلبة تأخر جماعها مع الاخر وصلى يا خلفه - 00:00:36

مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يصلى فجاء جابر وجبار فرفع يمينه وشماله فاخرهما وجعلهما خلفه وهكذا قصته مع انس واليتم جعلهما خلفه اما الى كان قد صفى على الجدار كلهم على الجدار اللي خلفهم والسعنة امامهم فان لم يتقدم هو -

00:00:49

تقديم الامام فيصلی بهم هذا هو المشروع. نعم. بارک الله فيك - 00:01:09